أثر أُصُول الفقه في توجيه أُصُول النَّحو

أ. **طارق بومود**
جامعة مولود معمري تيزي وزو

المقدمة: لقد سلك النّحويون في ضبط الكثير من المصطلحات النّحوية وتحديد مضامينها وتشخيص دلالتها نهج الأصوليين ومصطلحات العلوم الإسلامية التي كانت سائدة ومهيمنة على الحياة الثقافية والعلمية، وهذا أمر طبيعي بالنسبة لنشأة العلوم تطورها، التي اتخذت في بدايتها صفة التفاعل والتمازج المعرفي؛ لكونها لا تمتلك رؤية منهجية واضحة حتى تستطيع تقنين نفسها بنفسها، وكذلك يوجد بين هذه العلوم علائق معرفية، واتصالات علمية يخدم بعضهم البعض وعلاوة على ذلك، فإن السّمة البارزة التي تتصف بها لغة النص الديني أنها وعاء معرفي وتشريعي تتداخل فيه جميع التخصصات سواء الشرعيّة منها؛ كالتفسير والحديث والفقه وأصوله وغيرها أو لغوية؛ كالبلاغة والنّحو والتّصريف ونحو ذلك، وعليه، فلا بدّ على أيّ دارس للتراث اللّغوي والنّحوي العربي، أن يكون على إطلاعٍ واعٍ بطبيعة العلوم ومناهجها السّائدة في العصر الأول للخلافة الإسلامية؛ فإذا لم يكن على فهم جيد واسع بهذا التّداخل والتّكامل، لن يستطيع قطعًا معالجة المسائل النحوية. ولا يتأتى له ذلك إلا من خلال استكناه هذا التّفاعل؛ لكون العلوم في تلك الحقبة الزمنية تتصف بسمة التداخل العلمي الذي اصطبغ بها التفكير العلمي عند علماء المسلمين الأوائل؛ ومرد ذلك أن أنها كانت في بداية ظهورها تفتقر إلى المنهج والمصطلح، حتى تخضع لسنة التدرج والتراكم المعرفي والمنهجي، الذي يمهد لها الطريق للاكتمال والتّأصيل والنّضج.

وتتضح هذه الصورة بجلاء في العلوم اللّغوية والنّحوية الذي كانت في بدايتها الأولى متداخلة مع الدّرس الشرعي، دون أن تكن لها معامل واضحة أو موضوعات محددة، إذ أنّ هذه العلوم لم تتمايز عن بعضها البعض إلا بعد أن مرت بمراحل زمنية وأطوار تاريخية أسهمت في تشكّيل مفرداتها وحدودها ومنهجها وهي في حقيقة الأمر تمثل شروط الولادة الطبيعية لنشأة العلوم وتطورها؛ حيث كانت العلوم اللّغوية في بدايتها الأولى مشتغلة بالنص القرآني، قصد فهم دلالة ألفاظه التركيبية والمعجمية والبيانية، لتبيّان أسراره ومعانيه الشرعية والاحتجاج به عند الخلاف.

ولمّا اتسعت نطاق الدولة الإسلامية، ودخل الكثير من الأجناس والأقوام في هذا الدين الجديد أفواجا فكانت الحاجة إلى علوم تخدم لغة القرآن أضحت أكثر من ضرورة؛ لتُسهم في ضبط قواعدها النّحوية، وتقعيد قوانينها البيانية وتلبية حاجات دينية بعينها، وكذلك معالجة مشكلات معرفية ولغوية بذاتها التي تعرّض لها النّص الديني ولغته وتتجلي بوضوح في **ظاهرة اللّحن**، التي كانت لها أثر بالغ في إحداث تشوهات في النظام اللغوي العربي الصوتي والتركيبي والدلالي، مما أدى إلى تغيير في دلالة الآيات ومعانيها، كما دعت الحاجة وقتئذ؛ إلى إيجاد أدوات تفسيرية تظم عقل المفسر والفقيه والمريد في كيفية التعامل مع هذا النص المعجز؛ حيث كانت العلوم اللغوية في بدايتها تهدف إلى الحفاظ على القرآن الكريم من أن يسرب إليه اللحن والتصحيف، وكذلك سعيها لفهم دلالة آيات القرآن من خلال كشف معاني ألفاظه وضبط تلاوته، وتحديد أوجه قراءاته المتخلفة وغيرها من المقاصد التي جاءت لتحقيقها؛ حيث اتخذت هذه العلوم –بصفة عامة– منحيين أساسين: **الأوّل**؛ علوم يتجه نحو ضبط الغايات والمقاصد العامة الّتي جاء النص الدّيني لتبيانها وكشفها وتحقيقها والّتي تتمثل في: الفقه والتفسير والمعاملات وغيرها؛ أيّ المتعلقة بمراد الشّارع الّتي أراد إيصالها للنّاس من عقائد وعبادات وتحديد الحلال والحرام، ونحو ذلك **والثّاني**؛ علوم جاءت كأدوات مساعدة وكاشف عن دلالات

ومعاني الخطاب الإلهي، ومن أهما: علوم البلاغة وعلم النحو والتصريف وغيرها وهي في مجملها معينات تساعد الفقيه على الفهم النص الديني.

1- **علاقة أصول الفقه بالنحو وأصوله:** ولعلّ من أبرز العلوم الّتي نشأت في رحاب الدّراسات الشرعية، وكانت لها الأثر البالغ في خدمة النص القرآني وتجلية معانيه واستنباط أحكامه ألا وهو علم النحو الذي انبثق من رحم النص الديني، وتربى بين أحضانه حتى تشكلت مصطلحاته وأدواته ومقاصده، ولعلّ ما فعله أبو الأسود الدؤلي (ت69هـ) حين طلب منه علي رضي الله عنه-لمّا أحس بخطر اللحن على لغة القرآن بسب مخالطة الأعاجم - بأن يضع للناس قواعد يحتكم إليها أثناء اللحن والزلل؛ حيث قام أبو الأسود الدؤلي بوضع نقاط على حروف النص القرآني حتى تساعد القارئ على فهم معانيه، فهذا العمل في ظاهره صوتي ليساعد القارئ على تلاوة الفران بكيفية سليمة؛ بل في حقيقة الأمر هو نحوي ودلالي في أصله؛ لكون الحركات دالة على معاني ومبرزة لمقاصد المتكلم وموضحة لمكونات الجملة التي تشمل على أسماء وأفعال وأزمان وظروف ونعوت وأحوال سواء أكانت جملا فعلية أم اسمية، فهذا الفعل الذي قام به الدؤلي هو عمل نحوي بامتياز.

ومن هنا فإنّ الدّافع الرّئيس لنشأة الدّرس النّحوي هو الاهتمام بالتّعبير القرآني وتدبر معاني، وفهم قصد الخطاب الرباني، وعلاوة على ذلك، فإن قواعد النّحو في حقيقتها جاءت لتقنين الدلالة وحماية النظام اللغة من الاضطراب التركيبي وصيانة أواخر ألفاظه من اللحن أو الخطأ الذي تسببها الأداءات الخاطئة التي لا تخضع للسلامة اللغوية،- والتي نشأت بفعل الاحتكاك اللغوي مع الأجناس والأقوام التي دخلت الإسلام- وهي ليست قواعد جامدة ترهق الدهن بمصطلحاتها وأساليبها؛ بل هي أداة من أدوات التفسير والتحليل اللغوي التي تساعد الباحث على استجلاء المعاني من المكتوب أو المنطوق.

ولعلّه من المفيد، أن أبرز الإفادة التي أفاد منها الدرس النحوي من الدرس الشرعي من خلال تأمل علاقاتهما اللتان أخذتا طابعًا تفاعليًا يصعب الفصل أو إقامة حدود فاصلة بينهما؛ لكونهما يشتغلان بلغة النص الدينيّ من قرآن وحديث التي تتفاعل فيها أنظمة عدة؛ فإلا يمكن فصل عناصرها عن بعضها البعض فالصّوت لا ينفصل عن الكلمة، كما أن الكلمة لا تنفك عن التركيب التي وردت فيه، وكذلك الدلالة لا يمكن أن تأخذها بمعزل عن صوت الكلمة وصياغتها والسياق التي وردت فيه؛ كما ألفينا في المقابل علم أصول الفقه يعنى بالبحث عن القواعد الأصولية الموصلية الّتي تبيان طريقة استنباط الحكم الشرعي من الأدلة الشرعية أمّا علم التجويد فتوجه جهده في البحث عن البناء الصّوتي للقرآن الكريم وتبيّان كيفية تلاوته دراية وأداءً وأمّا علم النحو فقد اهتم بالمستوي التركيبي، وكشف أوجه إعراب آيات القرآن الكريم، وأمّا علم البلاغة الذي انصب اهتمامه في دراسة إعجازه البياني، واستخلاص أسراره الفنية والجمالية والدلالية.

2- **أثر أصول الفقه في نشأة أصول النحو:** لا شكَّ أن العلوم الإسلاميّة في جوهرها قامت علي نص لغوي يتصف بالإعجاز في جميع جوانبه التركيبية والإفرادية والنّحوية و الدلالية، كما يمتلك قوة أسلوبية مؤثرة، وبراعة في التعبير عن مضامينه المتعددة الأغراض والمقاصد، فكان لازما على دارسيه أن يكون على قدرٍ كافٍ وواعٍ بنظام اللغة العربية ومستوياتها المتعددة، قصد الوصل إلى استيعاب أسرار القرآن، وفهم تشريعاته، وإدراك مقاصده، فكان لعلماء الأصول فضل السّبق والرّيادة في تقنين الأدوات التفسيرية، وتقعيد القواعد العقلية التي تساعد الفقهاء على كشف النظام الذي يشتغل عليه هذا النص، وتزويدهم بآليات التحليل والشرح والتفسير؛ حيث بلغ المنهج الأصولي مكانة سامقة بين أهل اللغة والنحو في هذا المجال.

والواقع أن المنهج النّحوي أو مجموعة القواعد والنّظم التي يتبعها النحويون في الاستقراء والاستنباط ظلت إلى وقت متأخر عرفا غير مكتوب، يلاحظه النحاة

ويشيرون إلى التزامه وأتباعه في عبارات قليلة مبتسرة ولم يعمد أحد إلى وضع هذه النظم والقواعد في إطار علم معين. وبالرغم من وضع الضوابط النحوية منذ وقت مبكر فإن التجرد لبحث هذا المنهج النحوي لم يبدأ التفكير فيه إلا بعد وقت طويل. ذلك أن القدماء كانت عنايتهم بالتطبيق أغلب من عنايتهم بالتنظير، والعناية بالتطبيق أو الجوانب العملية من البحث هو ما تدعو إليه الحاجة في أول الأمر، ثم يأتي التنظير في المراحل التالية.

وقد قدّر لأصول الفقه أن توضع منذ وقت مبكر كما رأينا، وقد أخذ علم الأصول طريقه في التدرج شيئا فشيئا، ووضعت فيه التقسيمات والتفريعات المختلفة، بيد أننا ننظر في البيئة اللغوية فلا نرى من حاول وضع أصول للنحو حتى إذا ما قدر لهذه البيئة أن تتجه إلى هذه الوجهة، فإنها تقوم بصنيعها مترسمة خطى البيئة الفقهية في أصولها، فيأتي ابن جني في القرن الرابع الهجري ويحاول أن يضع بعض الأصول النحوية في كتابه الذي ذكر أنه وضعه نتيجة لأنه لم ير "أحدا من علماء البلدين تعرض لعمل أصول النحو على مذهب أصول الكلام والفقه"[1] وقد أشار ابن جني إلى عمل قام به أبو الحسن الأخفش (210 هـ) يعد ممهدا لما قام به ابن جني. لذا وقد ربط النحويون بين أصولهم وأصول النحو وبين أصول الفقه، وعبارة ابن جني الآنفة، تدل على شروعه في إقامة الأصول النحوية على نمط الأصول الفقهية، وتأثره بأصول الفقه واضح في حديثه عن القياس والاستحسان والإجماع، وفي حديثه المسهب عن العلل النحوية وهل هي أقرب إلى علل المتكلمين أم إلى علل المتفقهين؟ وقد استمر تأثر أصول النحو بأصول الفقه بعد ابن جني، فظهر هذا الأثر عند ابن الأنباري، كما ظهر عند السيوطي. **أصول النحو**"علم يبحث فيه أدلة النحو الإجمالية من حيث هي أدلته وكيفية الاستدلال بها وحال المستدل"[2] وتمثل دراسة أصول النحو دراسة الأسس التي قام عليها النحو.

وقد ظهر البحث في أصول النحو نتيجة تأثر النحاة بعلم أصول الفقه، فقد رغب النحاة في أن تكون لهم أصول معلومة يرجعون إليها في استنباط الحكم

النحوي، كما أن للفقهاء أصولا ينتهجونها في استنباط الأحكام. ويبين ابن الأنباري (ت577 هـ) العلاقة بين الفقه والنحو فيعرف أصول النحو بأنها: "أدلة النحو التي تفرعت منها فروعه وفصوله، كما أن أصول الفقه،أدلة الفقه التي تنوعت عنها جملته وتفصيله"[3]. ويربط السيوطي بين أصول الفقه وأصول النحو فيقول عن أصول النحو: "هو بالنسبة إلى النحو وكأصول الفقه بالنسبة إلى الفقه"[4] فالأصول النحوية، إذ نشأت متأثرة بأصول الفقه.

وقد يجرنا هذا الأثر الذي أحدثته العلوم الإسلامية في الدرس النحوي -لاسيما إسهامه في بناء أصول النحو على مقاسات أصول الفقه- إلى تلمس الدوافع الخفية التي جعلت النحاة إلى تبني منهج الأصوليين الذي لم يقتصر تأثيره على أصول النحو وحده؛ بل تعدى إلى العلوم الأخرى نحو: علم التفسير وعلم الحديث والبلاغية، وهذا بشهادة الدكتور **محمد عابد الجابري** في كتابه بنية العقل العربي الذي أكد أن أصول الفقه قد تغلغل مناهجه في علم شتي التي سعت إلى تأصيل أسسها وقواعدها الإجمالية، ولَمِّ قوانينها الجزئية ضمن قواعد عامة، كذلك ضبط جميع طرائق الاستنباط والاستنتاج والاستدلال قصد تقعيدها وتحديد دلالتها الاصطلاحية في ضوء ما يقدمه المنهج الأصولي من خطوات عملية يسترشد بها علماء الذين أصلوا علومهم.

وإن البحث في تأصيل النحو وفق ما يقدمه مصطلحا الأصل والفرع، فإننا نتجه رأسًا إلى أحد الأصول أو الأدلة الرئيسة التي أثرت في تشكيل التفكير النحوي عند النحاة هو القياس الذي نشأ في رحاب الدراسات الفقهية التي كانت سائدة أنداك فهو يقوم على أربعة أركان وهي: الأصل والفرع والعلة والحكم وإذا تأملنا جيدا في هذه الأركان ولوجدنا أن الأصل والفرع يمثلان الركنان الأساسيان في بناء القاعدة النحوية من خلال تحديد نوعية العلاقة القائمة بينها عبر استخلاص العلة التي تربط بينها لوصول الحكم الجامع بينها فإن منهجية القياس تبحث عن تحصيل حكم الأصل في الفرع.

واللافت للانتباه أن مصطلح الأصل له حضور وانتشار واسع الاستخدام في التّراث العربي القديم؛ حيث امتدّ هذا المصطلح إلى كثير من الميادين العليمة من العلوم الإسلاميّة واللّغوية والبلاغيّة؛ إذ شكّل المصطلح نهجا في إدراك القواعد الّتي اُستخلصت من العربية؛ لكون أنّ هذه اللّغة تتضمن أصول ثابتة لا يصيبها التّحول ولا التبدل، كما أن التّحولات التي تطرأ على بنية الكلمات والجمل في سياقات تداولية مختلفة، هي مجملها لها نظام نحويّة ثابت نسبي تخضع له في صياغة وبناء تلك الكلمات أو الجمل، وهذا وفق المنوال أو القالب النّحوي المحدد سالفًا والمتضمن أصلا في اللّغة.

1.2- مظاهر التأثّير الفقهية في أصول النّحو ومجالاته: إنَّ البحث في طبيعة العلاقة التّفاعلية الّتي نشأت بين هذين العلمين والتي أنتجت أشكالا من التّقارب والتّشابه أو الاختلاف والتّمايز يقودنا إلى إبراز ملامح ومظاهر تّأثُّر أصول النّحو بأصول الفقه، وتتضح بشكل عام في المنهج والمصطلح وأسلوب التحليل والمعالجة.

1.1.2- التّأثّر من حيث المنهج: تدل كلمة المنهج في **اللّغة** على الطّريق البيّن الواضح وهو مأخوذ من الفعل **نَهَجَ** بمعنى سلك وانتحى وانتظم، ويقابله في اللغة الفرنسي **(méthode)** وهذا المصطلح مأخوذ من الكلمة اللاتينية **(méthodus)** وكان أفلاطون **(Platon)** يستعملها بمعنى البحث أو النظر أو المعرفة في المسائل الفلسفيّة والميتافيزيقيّة. أمّا في الاصطلاح؛ فهو يعني: "فنّ التّنظيم الصّحيح لسلسة من الأفكار من أجل الكشف عن الحقيقة، فهو طريقة أو نسق يتبعه الباحث وصولا إلى الحقيقة التي ينشدها"[5] أو بتعريف أخر" هو الطريق المؤدي إلى الكشف عن الحقيقة في العلوم بواسطة طائفة من القواعد العامة الّتي تُهيمن على سير العقل، وتحدّد عملياته حتّى يصل إلى نتيجة معلومة"[6] ومن هذين التّعريفين للمنهج يتضح أنَّ المنهج هو أسلوب تنظيم التّفكير قصد معاينة ومعالجة الظّاهرة المدروسة، سواء أكانت ماديّة أم معنويّة من خلال آليات منسقة تجعل

العقل ينهج خطوات منتظمة وفق خطة مرسومة بدقة، بغية الوصول إلى الحقيقة العلميّة أو كشف القوانين التي تتحكم في الظاهرة المدروسة.

ولاشكّ أن المناهج المتبعة في استخلاص الأحكام الشّرعيّة واستنباط القواعد الفقهيّة الّتي سلكها الأصوليون في تقرير القواعد وضبط الأصول أثّرت بشكل واضح في طرائق تفكير النّحاة وأساليب بحثهم وأنماط تأليفهم، وتجلّى بشكل واضح وواسع في منهجية النّظر في القضايا النّحويّة، ومعالجة المسائل الأصوليّة، وكذلك في طريقة بناء المحتوى النّحوي في مصنفاتهم. وفي ذات السّياق يؤكّد لنا الدكتور **محمود سليمان ياقوت**، أنّ استفادة النحاة من منهج علماء الأصول بقوله: "ولأجل هذا المنهج الذي كان في أيدي علماء أصول الفقه فإنّ هناك صلة بينه وبين النّحاة الذين شعروا بالفائدة العلميّة الّتي يمكن أن تعود على الدَّرس النَّحوي حين الاتصال بالفقهاء وما في أيديهم من منهج"[6] وكان هذا التّأثّير واضحًا في جوانب عدّة أهمّها: **أوّلها**؛ تأثّره بفكرة الأصل والفرع في تقرير القواعد الجزئيّة في النّحو. **وثانيها**؛ تأثّره بأصول الفقه في مناهج البحث النّحويّ. **وثالثها**؛ تأثّره بمنهج استنباط القواعد. **رابعتها**؛ تأثّره بطرائق التّأليف.

2.1.2- تأثره بالمصطلح الفقهي: يُعدُّ المصطلح أداة وسيطة للتحاور العلمي بين الباحثين وعاملا مؤثرًا في بناء القواعد والأسس للعلوم، وكذلك يُسهم في تشخيص المفاهيم وتحديد حدده المعرفيّة حتى تتضح معالمه وينأى به عن التّداخل مع العلوم التي يتفاعل معها أخذًا وعطاءً، وأنَّ مصطلحات النّحو وأصوله خضعت إلى ظاهرة التّأثير والتّأثر مع الفقه وأصوله من حيث المصطلح، ويبدو واضحًا بأنَّ النّحويين استخدموا مصطلحات كثيرة في الدّرس النّحوي وأصوله وكذلك وظّف الأصوليّون مصطلحات كثيرة في علمي الفقه وأصوله، ومن يطلع على هذه العلوم يجد تشابها كبيرًا في هذه المصطلحات المستخدمة في أصول الفقه وأصول النّحو ابتداءً من تسمية العلم، وتحديد مفهومه فالأصوليون بينوا بأن أصول

الفقه هي القواعد العامة وأدلتها الإجماليّة؛، وكذلك ألفينا النحاة يوضحون أنّ علم أصول النّحو يدرس قواعد النّحو العامة وأدلته الإجماليّة.

3.1.2- **تأثره من حيث وضع التّعريفات:** لقد اتخذ النّحاة منهج علماء الأصول في تحديد التّعريفات النّحويّة وضبط دلالتها الاصطلاحية من خلال ضبط الشيء بذكر خواصه التي تميزه، وقد استخدم النحاة لفظ الحد للدلالة عن حدود المفهوم المراد بيانه.والحد في اللّغة بمعنى الإعلام، والتعريف أيضا؛ أو هو إنشاد الضالة وعرّف الضالة؛ نشدها، وورد في معجم مقاييس اللغة: "حد الحاء والدال أصلان المنع والثاني طرف الشيء فالحد الحاجز بين الشيئين ويذكر ابن سيده في معجم المحكم أنّ الحد: "الفصل بين الشيئين لئلا يختلط أحدهما بالآخر أو لئلا يتعدى أحدهما على الآخر وجمعه حدود، وفصل ما بين كلّ شيئين حدّ بينهما ومنتهى كلّ شيء حده"[7] وجاء في معجم الوسيط بمعنى: "تحديد الشيء بذكر خواصه المميزة"[8] والملاحظ على هذه التعريفات عند اللغويين تنحصر في تبيّان معالم وحدود الشيء من خلال ذكر مميزاته وصفاته التي ينفرد بها.

أما مفهوم الحد في اصطلاح الأصوليين أو النّحاة، فهو لا يختلف عن بعضهما البعض، كما لا يبتعد عن دلالته اللغوية السالفة الذكر، فالحد عند النحويين "هو الدال على حقيقة الشيء"[9] كما أورده الزجاج في كتابه **الإيضاح في علل النحو** بقوله: "وهو الكاشف عن حقيقة المحدود"[10] وبيّن **جمال الدين الفاكهي** في كتابه شرح الحدود النحوية بأنّ الحد والمعرِّف في عرف النحاة والأصوليين اسمان لمسمى واحد. وأمّا **التعريف الاصطلاحي للحد** عند الأصوليين فإن لا يختلف كثيرا عن تعريفات النحاة؛ حيث يعرفه صاحب كتاب قواطع الأدلة في الأصول بقوله: "أنه يجمع الشيء المقصود به وبمنع دخول غيره عليه، وقد قيل الحد هو النهاية التي إليها تمام المعنى"[11] وعليه، فإنّ دلالة مصطلح الحدود بين العلمي تتشابه إلى حد كبير، فهي تدل على التعريفات التي تحددت حدودها وتمايزت معالمها، ولم تتداخل مع غيرها، كما يشير المصطلح في العلمين كذلك؛ إلى قواعد كلية أو

جزئية، والنحاة يصفون الحدود النحوية بأنها تمثل أصلاً أو قاعدةً استنبطت من كلام العرب يشابه هذه القاعدة يأخذ حكمها ويطبق عليه، فهم بذلك يسلكون مسلك علماء الأصول في تحديد الحدود وضبط المصطلحات في شكل قواعد كليّة تتدرج تحتها فروع كثيرة، والمقصود بالقاعدة من النّاحية الاصطلاحية هي الأساس الذي يبنى عليه غيره، وفق حدوده وإطاره الذي لا يخرج عنه.

والجدير التّنويه، أن مصطلحات أصول النّحو لم تستمد فقط من أصول الفقه؛ بل استمدت من مصادر متنوعة، فبعضها من أصل لغوي وبعضها مستمد من علم المنطق والجدل، وبعضها متعلق بعلم الحديث والرّواية، وبعضها متعلق بعلم الكلام. هذا، وقد أشار ابن جني في كتابه الخصائص إلى أثر علم أصول الفقه في علم أصول النَّحو حين تكلم عن علل الفقه عند الحنفيّة خاصة، فيقول: "ينتزع أصحابنا العلل (من كتب محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي حنيفة) لأنّهم يجدونها في أثناء كلامهم يجمع بعضها إلى بعض بالملاطفة والرّفق"[12] وهذا يدل على العلاقة الوثيقة بين العلمين؛ لأنَّ أصول الفقه قد استمد من علوم مختلفة، منها اللّغة العربية ولاسيما في دلالات الألفاظ من الكتاب والسّنة؛ لذلك أخذ علم أصول النّحو من مصطلحات أصول الفقه التي استند فيها إلى لغة العرب، وظهر هذا التّأثير في أن النّحويين تحدثوا في أصولهم عن مصطلح الأصل والفرع، ومصطلح الوضع، والحال الأول مصطلح الرّاجح، ومصطلح العلّة والقياس، ومصطلح السّماع، ومصطلح الإجماع واستصحاب الحال والاستحسان والتّعارض والتّرجيح وغيرها.

3- **علم الأصول بين المفهوم والتّداول:** لا شكّ أنّ مصطلحي الأصل والفرع قديم في العلوم الإسلاميّة والنّحويّة، إذ ظهرا عند الأصوليين قبل النّحاة فهما يمثلان أساسًا مُهمًا في بناء الأحكام الفقهيّة أو النّحويّة، وكذلك في تأصيل وتقعيد النتائج المتوصل إليها؛ لكونهما يؤسسان منهجًا في استنباط المسائل والقواعد من أصولها الأولى، فكان تأثيرهما قويًّا في توجيه تفكير الفقهاء والنَّحاة بشكل

مستمر، ممّا أثّر في عميلة بناء العلوم الشرعية واللغوية والنحوية؛ من حيث المصطلحات والمناهج وآليات الاستنباط. وفي هذا السّياق يوضح **ابن خلدون** في المقدمة أثر علم الأصول في تحصيل القواعد واستنباط الأحكام بقوله: "إن هذا الفن – وهو علم أصول – من الفنون المستحدثة في الملة، وكان السلف في غنية عنه بما أن استفادة المعاني من الألفاظ لا يحتاج فيها إلى أزيد ممّا عندهم من الملكة اللّسانيّة... فلما انقرض السّلف وذهب الصدر الأوّل وانقلبت كلها صناعة، احتاج الفقهاء والمجتهدون إلى تحصيل القوانين والقواعد لاستفادة الأحكام من الأدلة فكتبوها فنا قائما برأسه سموه أصول الفقه"[13] ويبدو أنّ قيمة علم الأصول كانت ضرورة ملحة أملتها عليهم ضعف الملكة اللّسانية الّتي كانت في بدايتها سليقة في العرب، ولما أصاب الوهن وشب فيها اللّحن والتّصحيف الذي أضر بمعاني ألفاظ العربية، ممّا دفع الفقهاء إلى وَضْعِ علمٍ يُعنى بدلالات الألفاظ وتقنين أدوات النظر في الأدلة، إضافة إلى بناء مناهج التّحليل وآليات استنباط الأحكام.

1.3- الأصل والفرع بين المفهوم والتّداول: إنّ المتتبع لكلّ من المصطلحين الأصل والفرع من حيث دلالتهما اللّغوي والاصطلاحيّة ينجد أنّهما لم يستقرا على معنى محددٍ ؛ بل تغيّر مفهومهما بفعل تطوّر النّحو العربي من خلال ظاهرة التّأثّير التّأثّر الذي طرأ على هذا النّحو لاسيّما العلوم التي كانت تتفاعل معه في المنهج والمصطلح خصوصًا الفقه وأصوله؛ وأن هذين العلمين أثّرا بشكّل واضح في تغيير الدّلالة الاصطلاحيّة لكلّ من الأصل والفرع.

1.1.3- دلالة الأصل في اللغة: يقول **الخليل:** "واستأْصَلَتْ هَذه الشَّجَرَةُ؛ أي ثَبَتَ أَصْلُهَا. واستأْصَلَ اللهُ فلانًا؛ أي لم يَدَعْ له أَصْلاً. ويُقال: إنَّ النَّخْلَ بأرضنَا أصيل؛ أي هو بها لا يَفْنَى ولا يَزول. وفلان أَصِيلُ الرّأيِ، وقد أصلَ رأيُه أصالةً وإنّه لأصيلُ الرّأيِ والعقل"[14] ويقول **ابن منظور:** "الأَصْلُ: أَسْفَلُ كُلِّ شيء وَجَمْعُهُ أُصُولٌ لا يُكَسَّرُ عَلَى غَيْرِ ذلكَ"[15] ويقول **الزبيدي:** "(الأَصْلُ: أَسْفلُ الشَّيْءِ) يُقال: قَعَدَ في أَصْلِ الجَبَلِ وَأَصْلِ الحائِطِ، وقَلَعَ أَصْلَ الشَّجَرِ، ثم كَثُرَ حتّى قِيلَ: أَصْلُ كُلِّ

شَيْءٍ: ما يَسْتَنِدُ وُجُودُ ذلك الشَّيءِ إليهِ، فالأَبُ أَصْلٌ للوَلَدِ، والنَّهَرُ أَصْلٌ للجَدْوَلِ قالَه الفَيُّومِيُّ، وقَالَ الرّاغِبُ:أَصْلُ كُلِّ شَيْءٍ قاعِدَتُه"[16]وإذا أتينا إلى تحليل المدلول اللغوي لكلمة الأصل؛ فهو يشير إلى الأساس الذي بني عليه، أو القاعدة التي توّحد جميع عناصره المتعددة أو أجزائه المتفرقة، فهو منطلق كل شيء[17]. ونلحظ من خلال هذه المعاني أنّ **(الأصل)** في مدلوله اللّغوي يتخذ ثلاثة معان رئيسة وهي؛ أن الأصل هو الأساس الذي يبنى عليه غيره أو أنه أسفل الشيء أو أنه المنشأ الشيء الذي يَنْبُت فيه؛ لكون أنَّ معنى الأصل في اللغة؛ هو ما يبنى عليه غيره حسًّا أو عقلا، كبناء الجدار على أساسه أو كبناء الحكم على دليل، ونستشف من خلال هده المدلولات اللّغوية أن الأصل هو المصدر الأول الذي انبثق منه الفرع، وهو الأصيل لا مُنْبَتًا ولا مُسْتَنْسِخًا ولا متطابقا لغيره يحمل صفة الفِرادة. ومن هنا يمكن القول أن المعنى اللغوي يقترب من المعنى الاصطلاحي للكلمة أصل، فهو مازال محافظا على معناه اللغوي رغم هذا الامتداد الزمني الطويل.

2.1.3- مفهوم الأصل في النّحو: عرّف **حسن حسين الملخ** الأصل بقوله: "يطلق الأصل في النحو ويراد منه ما يستحقه الشيء بذاته تارة، والقاعدة أخرى والمجرد من العلامة ثالثة، والأكثر الغالب رابعة والأقدم تاريخًا خامسة وغيرها من المعاني، والفرع بخلافه"[18] والنّاظر إلى هذا المفهوم يجد أن فكرة تأسست على الأكثر الشّائع وأصل الوضع الأول أو القاعدة الكلية، وكذلك يشير إلى الكثير الغالب من فصيح كلام العرب.

1.2.3- **دلالة الفرع بين المعنى اللغّوي والاصطلاحيّ:** لقد تقصّت بعض المعاجم اللغويّة القديمة وكذلك القواميس الاصطلاحية المعاصرة نجدها أنها مختلف معاني، فإذا جئنا إلى الدّلالة المعجمية لمادة (ف ر ع) في حدود ما سمحت به تلك البيئة العربيّة القديمة من استعمالات حقيقيّة أو مجازيّة

أ- **الفرع في اللّغة:** وجاء في الصحاح: **الفرع** أعلى الشيء ففرع الشجرة أعلاها، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللّهُ مَثَلاً كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا

ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاء ﴾ [إبراهيم:24] ففروع الشجرة غصونها وأعاليها وأصلها أسفلها ومنشأها وقال ابن فارس: "الفاء والراء والعين أصل صحيح يدل على علو وارتفاع وسبوغ"[19] لما كانت الفروع ناشئة عن أصل ومعتمدة عليه أطلق اسم الفرع على كل ما كان معتمدًا على أصل ثابت، وبهذا تتبين علاقة معنى الفرع في اللغة بمعنى الأصل.

ب- **الفرع في الاصطلاح:** يدل مصطلح الفرع عند الأصوليين على عدة معان أبرزها: ما يبنى على غيره، ومن هنا يدل تخريج الفروع على الأصول أوهي المسائل التي ولدها المجتهدون من الأدلة التفصيلية[20]، أما في **اصطلاح النّحاة؛** فقد ورد في معجم المصطلحات النّحويّة والصّرفيّة بأن مصطلح الفرع يدل على" ما كان جزءا من الأصل؛ أي أنه متفرع عنه، ويجمع على فروع، فالضمير هو مثلا أصل في الدلالة على الغائب وله فروع تتفرع عنه وهي ضمائر الغائبين مثل: **هي وهما وهن**"[21] وهذا التعريف يشير إلى أن الفرع ينشأ ويصدر عن الأصل الذي لا يلحقه التغير ولا التبدل، بخلاف الفرع الذي يطرأ عليه الحذف والاستبدال والإضافة والزيادة والنقصان، مثل:

الأصل	الفرع
المفرد	المثنى والجمع
الفعل(أصل المشتقات عند الكوفة)	الاسم
الاسم(أصل المشتقات عند البصرة)	الفعل
النكرة	المعرفة
المذكّر	المؤنّث

2.3- **دلالة مصطلح الأصل وتداوله عند النحاة:** لم يثبت مصطلح الأصل على مفهوم واحد؛ بل تطور مفهومه بتطور النحو العربي، شأنه شأن غيره من المصطلحات التي تغيرت معانيها ولم تتغيّر ألفاظها؛ حيث مرّ هذا المصطلح

بمرحلتين، كان في الأولى يدل على دلالات نحويّة متعددة من أمثلة ذلك أن البصريين يرون أن الأسماء أصل والأفعال فرع، وأن الإعراب مقدم على البناء؛ لأنه الأصل. وأضحى في الثانية مفهومًا أساسيًّا في علم أصول النحو، دون أن يتغيّر لفظه بل بقي ثابتًا، استوعب ما طرأ عليه من دلالات في النحو وأصوله[22] ويذهب الدّكتور **حسن خميس الملخ** أن عبد الله بن أبي إسحاق المتوفى (ت 117هـ) أوّل من نظر إلى النّحو اعتمادًا على القياس القائم أساسًا على فكرة الأصل والفرع، حتى قيل عنه: عبد الله أعلم أهل البصرة وأعقلهم، فرّع النّحو وقاسه[23]؛ حيث قام بتطبيق القاعدة النّحوية الكليّة –وهي تمثل أصل الضبط النّحوي عنده– الّتي استنبطها الجيل الذي سبقه بالاستقراء الناقص لبعض النّصوص اللّغوية، وجعل منها معيارًا للصواب والخطأ في النّحو.

1.2.3– **دلالة الأصل بين الخليل وسيبويه:** إنّ من أوائل النّحاة الذين استخدموا مصطلح الأصل هو **الخليل بن أحمد الفراهيدي** في كتاب العين؛ حيث قال: "ليس للعرب بناء في الأسماء ولا الأفعال أكثر من خمسة أحرف، فمهما وجدت زيادة على خمسة أحرف في فعل أو اسم فاعلم أنها زائدة على البناء وليس من أصل الكلمة"[24] ويُستشف من هذا القول أن دلالة كلمة أصل عند الخليل؛ تعني المكونات الأساسية للكلمة دون أحرف الزيادة. وقد استقر معنى الأصل بهذا المفهوم في كتب النّحاة القرن الرّابع الهجري، غير أن **سيبويه** لم يستخدم مصطلح **(الأصل)** بالمعنى الاصطلاحيّ، وإنّما وظّف مصطلح **(الأوليّة الأصل)** فحلّ مصطلح **(الأوّل)** محلّ مصطلح الأصل ويتجلى ذلك في قول **سيبويه:** "المبتدأ الأوّل والمبني ما بعده عليه فهو مسند ومسند إليه"[25] ومعنى ذلك أنّ مصطلح الأصل عند سيبويه يدل على أولية؛ أي أن المسند إليه **(وهو المبتدأ)** على المسند **(وهو الخبر)** إذا فالعلاقة إسناديّة. ومن أقدم التّعريفات لمصطلح**(الأصل)** تعريف **الرماني(384ه)** له بقوله: "الأصل أول يبنى عليه ... الفرع والفرع ثان يبنى على أول"[26] ونلحظ أنّ الرّماني تناول المصطلح بالنّظر إلى أصل الشيء وأولويته في

الوجود، دون النظر إلى الزّيادة أو عدمها، ولهذا جاء مقابل مصطلح الفرع، ومن الأمثلة على ذلك نجد أن المبتدأ أصل والخبر فرع والمفرد أصل والمثنى والجمع فرع.

2.2.3- **دلالة الأصل عند ابن جنّي:** لقد اتخذ مصطلح الأصل عند **ابن جنّي** دلالة أخرى تختلف عن ما وردت عند الخليل أو سيبويه أو الرّماني، فابن جنّي ينظر إلى الأصل باعتباره الحرف الأصليّ في الكلمة، أما الزائد فهو المتغير في الكلمة الذي لا يستقر على حال؛ أي أن مفهوم الأصل عنده يقابل مصطلح الزائد. وإنَّ المتتبع لدلالة الأصل عند ابن جني تجد أنها اتخذت دلالات متعددة أهمها:

أ- **الوجود الحقيقيّ والوجود النّظريّ:** ارتبطت دلالة الأصل عند ابن جني بفكرة الوجود النّظريّ والتّقديريّ في مقابل الوجود الحقيقيّ، وموضح هذا المعنى بقوله: "إنَّما معنى قولنا أنّه كان أصله كذا: أنّه لو جاء مجيء الصحيح ولم يعلل لوجوب أن يكون مجيئه على ما ذكرنا... فأنت بهذا أنّ أصل شلت يده شللت؛ أي لو جاء مجيء الصّحيح لوجب فيه تضعيفه"[27] في الجدول التّالي بيان لهذه الفكرة:

الوجود الحقيقي	الوجود النّظريّ
قول	قال
صوم	صام
بيع	باع

ب- **الأصل بمفهوم القاعدة:** وظّف ابن جنّي مصطلح الأصل بدلالة آخر وتدل على مفهوم القاعدة الأساسية الّتي تبنى عليها اللغة، ويتضح ذلك من قوله: "فإن أنت رأيت شيئا على هذا النحو لا ينقاد ذلك فيما رسمناه ولا يتابعك على ما أوردناه فأحد أمرين: إمّا أن تكون لم تمعن النظر فيه فيقعد به فكره عنه. أو أن لهذه اللغة أصولا وأوائل قد تخفى عنا وتقصر أسبابها دوننا"[28] ومن اللافت أن أشير إلى أنّ هذا المصطلح كثير التداول بين النّحاة، إلا أن معناه الاصطلاحيّ لم

يستقر على مفهوم محدد يكمن أن نجتمع عليه؛ إذ عُرّف بتعريفات عديدة منها: نحو قولهم: الأصل أولى حالات الحرف أو الكلمة قبل أن يطرأ عليها أي تغيير أو قولهم: ما حق التركيب أن يكون عليه وإن لم يُنطَق به أو أوّل يُبنى عليه ثانٍ وغيرها من التعريفات التي تعددت معانيها وإن اتفقت في المصطلح، إلاّ أن كلّ هذه المعاني ترجع إلى تصور واحد وهو الاحتكام إلى سند سمعي موثوق به، أو الرّجوع إلى قياس استعمالي أو نظريّ جرى تداوله في البيئة اللغّويّة النّموذجيّة، أو الاستناد إلى إجماع نحوي يُحتكم إليه عند وجود التّنازع والخلاف، أو استصحاب حاله الأولى الذي كان عليه في تثبت أو تعليل حكم نحوي ما. كما يطلق الأصل أيضًا معنى القاعدة الكلية التي تنطبق على الجزئيات والفروع التي مهدها النحاة لكيفية التعامل مع أدلة النحو لاستنباط الحكم النحوي، كالقليل لا يعتد به و الأصل في الأسماء أن ألاّ تعمل.

وإنَّ فهم المزيّد من التّحولات الّتي طرأت على دلالة مصطلح الأصل في سياقه التّاريخي لا يتأتي إلاّ عبر استكناه التّفاعل الذي حصل بين أصول النّحو وأصول الفقه، ولا يتم ذلك إلا من خلال ضبط مفاهيمها الاصطلاحيّة وتحديد حدودهما الّتي تكشف بشكل جلي التّقارب والتّلاقي بين العلمين، والتي تسعفنا في إدراك هذا التّفاعل الاصطلاحي واستيعاب تأثيره وتجلياته في الدّرس النّحوي وأصوله؛ إذ يعدّ الجانب اللّغوي والنّحويّ من أهم الجوانب الّتي يقوم عليها أصول الفقه، وأساس هذا العلم قائم على منطق اللّغة العربية الموصلة إلى استنباط الحكم من الكتاب والسنة؛ إذ يَحسن بنا أن نوضح الصورة الكاملة لهذا العلم من خلال تحديد المعاني التداولية لمادتي الأصول والفرع، وأثرهما في توجيه التفكير النحوي لدى النحاة.

4- **المعاني التّداولية لمادة الأصل عند الأصوليين:** أسعى في هذا العنصر إلى استنطاق مصطلح الأصل ضمن مجاله التداولي عند علماء الأصول للثبت من خلاله أن بعض مسائل أصول النحو مأخوذة من كتب أصول الفقه. فقد ورد في

(قاموس المبين في اصطلاحات الأصوليين) عدة معاني لمصطلح الأصل وتتمثل في:

1.4- **الأصل بمعنى الدليل:** مثل قولهم: الأصل في هذه المسألة الكتاب والسنة، ويقصدون بذلك الدليل عليها هو القرآن والسنة النبوية المطهرة.

2.4- **الأصل بمعنى الراجح،** يقال: الأصل في الكلام الحقيقة؛ أي الرّاجح عند السامع هو المعنى الحقيقي دون المعنى المجازي لعدم القرينة الدالة عليه.

3.4- **الأصل بمعنى المستصحب،** يقال: الأصل في الأشياء الإباحة والأصل في الإنسان البراءة على معنى أنه تثبت للإنسان براءته، ولا يكون متهما حتى تثبت إدانته بالدليل.

4.4- **الأصل بمعنى القاعدة الكلية المستمرة،** فيقال: الأصل أن الأمر يقتضي الوجوب والأصل في الفاعل الرفع، وفي المفعول به النّصب؛ أي أن الأمر يفيد تقتضي الوجوب وأن الفاعل في أصله يأتي دائما مرفوعا وكذلك نصب المفعول به.

5.4- **الأصل بمعنى المقيس عليه؛** كقول الفقهاء: الخمر أصل النبيذ؛ بمعنى الخمر مقيس عليها النبيذ والنبيذ مقيس.

6.4- **الأصل بمعنى المخرج،** يقول الفرضيون: أصل المسألة كذا، مثال ذالك: أن يتوفى الإنسان عن أم وبنت، فالأم لها السدس، والبنت لها النصف وأصل المسألة الذي تخرج منه سهامها دون باق هو ستة، فيقال: مخرجها السدس[29] وإنَّ المتأمل في هذه المدلولات الاصطلاحيّة لكلمة أصل في اصطلاح الأصوليين يجد أنّ جميعها تشير إلى وجود علاقة وطيدة بين المصطلح اللغوي ومفهومه؛ لوجود مناسبة بين معناه اللّغوي ومفهومه الاصطلاحي، والذي تأسّس على عدد من المعاني أبرزها: الدَّليل والرَّاجح والقاعدة الكليَّة المستمرّة والمقيس عليه، كما أنَّها تُحدد الكيفية التي يجب أن يتبعها الفقيه للوصول إلى الحكم الشّرعيّ، فهذه المعاني في مجملها تُعد موجهات أساسيّة لاستنباط الأحكام الشّرعيّة

من أدلتها التّفصيليّة، وهذا لفهم دلالتها من خلال نقل حكم ثابت وصريح على واقعة جديدة لم يرد فيها حكم شرعي؛ لاشتراكهما في العلّة نفسها. إذًا؛ فمفهوم الأصل من منظور فقهي يُشير إلى الجدر الذي يستمد منه الفروع وجودها؛ حيث يعمل الفقيه على إجراء مقارنة بين الأصول والفروع عبر إدراك العلّة الّتي تجمع بينهما، ثم يقوم بنقل الحكم الأصل إلى الفرع؛ فهي عملية تمديد الحكم الذي اُستنبِط من الأصل ثم يُجريه الفقيه على المسائل الجديدة الفرعية لارتباطها بعلة التي يشتركان فيهما. ونستخلص مما سبق ذكره، أنّ الأصوليين توسعوا في شرح كلمة أصل أكثر مما توسع فيه النُّحاة.

5- أثر الأصل والفرع في بناء منهجية التّفكير النّحوي: إنَّ البحث النحوي عند النحاة قام على منهجية محددة تستند إلى فكرة الأصل والفرع التي وجّهت من البداية التفكير النحوي، وهذا من خلال التّميز بين أصولها وتحديد الفروع التي تفرعت منها؛ لاسيّما من حيث نوع العلّة التي تجمع بينهما حتى تقضى بنا إلى إصدار الحكم النحوي على هذه الظاهرة أو تلك. ويُقرّر هذا المعنى الأستاذ **عبد الرحمن الحاج صالح:** "كثيرًا ما يستعمل النّحاة كلمتي الأصل والفرع فيقول سيبويه مثلا:"لأنّ الأسماء كلّها أصول التذكير"(الكتاب22/1) وكذلك يقول عن المفرد فهو أصل للمثنى والجمع، وكذلك لأنّ المؤنث يتحصل بزيادة شيء على المذكر وكذلك هما المثنى والجمع بالنسبة للمفرد.أما أصالة الاسم فلأنّه يمكن أن يظهر وحده في الكلام، أما الفعل والحرف فلا يظهران أبدًا إلا مع الاسم أو مع كليهما. فالعناصر اللّغويّة مراتب على حدّ تعبيرهم ويعنون بذلك أنَّ كلّ كيان لغوي إما أصل يبنى عليه غيره، أو فرع يبنى على أصل، أو أصول**(على مثال سابق)**"[30]

ولذا، فإنّ أساس القواعد النّحويّة وأحكامها في النّحو العربي في مجملها تأسست على فكرة الأصل والفرع. وعلى العموم فإنّ الأصل من خصائصه الذاتية أنه يتصف بأسبقية الظهور، كما أنه لا يخضع لمنطق التحول والتبدل في جوهره الذاتية التي يتكوّن منها، فهو دائما يحافظا على كينونته الأصيلة أكثر من الفرع

الذي يعتريه التّحول والتّبدل. وإذا اعتمادنا أمثلة الأصوليين في هذا المجال نحو قولهم: **إذ حضر الماء بطل التّيمم** لكون أن الأصل في طهارة البدن يكون بالماء. وكذلك قولهم: **لا اجتهاد مع نص**؛ لكون النّص الشرعي أوثق حجة من باقي الأدلة الأخرى. ولهذا يمكن القول أنّ النّحويين اتبعوا منهجية علماء الأصول في مجال وضع القواعد الكلية التي سُميّت بالقواعد الفقهية أو الأصولية التي تندرج تحتها فروع جزئيّة، وهي تدل على أفعال المكلفين كقولهم: **(لا ضرر ولا ضرار)** فالضرر من فعل المكلف، والضرر يزول بفعل المكلف، أو مثل قاعدة **(المشقّة تجلب التيسير)** ومن فروعها التيمم للصلاة عند فقد الماء، وإفطار الصّائم المريض وغيرها، وكل ذلك من أفعال المكلفين. ومعنى هذا؛ أنّ القاعدة الأصوليّة بصفة عامة تختص بتناول أدلة الفقه الإجمالية بالتحليل والتفسير لأحكام الشرعية؛ كقولهم: الأمر يفيد الوجوب، وكقولهم: **(العام يحمل على الخاص)** والعموم والخصوص من أدلة الشرع وهكذا. ويتضح هذا الأثر الأصولي عند النحاة في بنائهم **القواعد النّحوية**؛ فهي تتعلق بتقويم اللسان من الخطأ أو اللحن وتركيب الجمل المفيدة تركيبا نحويًّا سليمًا، مثل**(كلّ حرف مبني)** وكقولهم: **(الفاعل ونائبه مرفوعان)** ومثل قولهم: **(الأصل في المبتدأ أن يكون معرفة)** وأمثلة على هذا كثيرة.

ولذا؛ فإنّ النحاة اتبعوا طريقة الأصوليين في تقنين الظواهر النّحوية المتشابهة ضمن قواعد أصولية عامة لاسيما التي تتناول أدلة النّحو الإجماليّة كقولهم: **(السّماع الصّحيح حجة في إثبات حكم نحوي)** وكقولهم: **(يُعمل بالمُجْمَع عليه عند تعارضه مع المختلَف فيه)** وقولهم: **(إذا تعرض الاستصحاب مع دليل سماعي أو قياسي فلا عبرة به)** وقولهم: **(يجوز ترك القياس استحسانًا)** وغيرها كثير. لذا نجد كثيرًا من القواعد النحوية مقتبسة من القواعد الفقهية؛ حيث أشار

الدكتور **فاضل صالح السامرائي** إلى هذا التقارب بين هذه القواعد العامة في كلا العلمين؛ إذ أورد أمثلة على ذلك نحو قوله": أن ابن جنّي عنون في الخصائص بابا سمّاه **(حمل على أحسن القبيحين)** إذ عدّه **السامرائي** أنّ هذا العنوان يشبه القاعدة الفقهية **(يُرتكب أخف الضررين)** وكما ذكر **السامرائي** أن **ابن الأنباري** حينما تكلم عن القاعدة النحوية التي مفادها **(إذا تعارض المانع والمقتضى قدم المانع)** هي كذلك تشبه إلى حد بعيد القاعدة الفقهية التي تقول **(درء المفاسد مقدم على جلب النافع)**"[31] ومن خلال ما تم ذكره يتضح لنا بشكل جلي، أن النّحاة كانوا يسترشدون في بناء وصياغة القواعد النحوية الكلية بما يقدمه علم أصول الفقه من منهج ومصطلح التي تخص شروط ومقومات بناء القواعد الفقهية.

ولهذا ألفينا الكثير من النّحويين كانوا يتكؤن على مصطلحي الأصل والفرع في تحليل النّظام النحوي للعربية، حتىّ أصبحت ركيزة علمية ومنهجية النحاة في بناء القواعد النحوية التي تنتاب الظواهر النحوية. ويمكن بهذا العرض الموجز أنْ نُبيّن الأثر الذي أحدثته فكرة الأصل والفرع في بناء القواعد النّحوية من خلال هذا الجدول:

الأصل	**الفرع**
المفرد	المثنى/ الجمع
المذكر	المؤنث
الحركات الإعرابية الأصلية: الضمة، الفتحة، الكسرة	الحركات الإعرابية الفرعية: الواو والألف والياء
الفعل(أصل المشتقات عند الكوفة)	المصدر
المصدر(أصل المشتقات عند البصريين)	الفعل

الخاتمة: ومن خلال هذه المعالجة المستفيضة لصوّر التأثير الأصولي في الدّرس النّحوي يتبيّن لنا النحاة قد تأثروا بمنهجية علماء الأصول في جملة من المسائل أهمها:

1- استعانة علماء أصول النّحو بمنهج علماء أصول الفقه في يضبط المفاهيم الاصطلاحية لعلم أصول النحو؛

2- امتدت فكرة الأصل والفرع التي نشأة في ظلّ الدرس الفقهي إلى مجالات البحث اللغوي؛ من نحو وصرف وبلاغة، كما تطال أيضا المسائل الأصولية النحوية التي تستند إليها في بناء الأحكام وتقعيد القواعد وتقسيم الأبواب؛

3- يدّل مصطلح الأصول على مجموعة المصادر الأولى المعتمد عليها في استنباط الأحكام والقواعد الفقهية أو النّحوية، نحو: القرآن والسّنة والقياس والسّماع والإجماع؛

4- يُشيرُ مصطلح الأصول إلى كيفية الاستدلال وصياغة القواعد الأصوليّة سواء الفقهية أم النّحوية؛

5- يدل مصطلح الأصول إلى المنهج الاستدلالي الذي يبحث عن كيفية الاستنباط للأحكام التي تعضدها. وعلى ذلك، فإن علم الأصول في كلا العلمين يتركان في العناية بالقواعد الكلية التي تتحكم في الجزئيات وتنظيم المسائل الإجمالية التي يسترشد بها العلماء في بناء أحكامهم وصياغة قواعدهم.

الهوامش:

1- السيوطي، الاقتراح في علم أصول النّحو، تح: محمد حسن محمد حسن، دط. بيروت: 1971م، دار الكتب العلمية ص60.

2- السيوطي ، الاقتراح في علم أصول النّحو، ص10.

3- المصدر نفسه، ص14.

4- المصدر نفسه، ص14.

5- صالح بلعيد، في المناهج اللّغوية وإعداد الأبحاث، دط. الجزائر: 2005م، دار هومة للطباعة والنّشر والتّوزيع ص14.

6- عبد الرحمن بدوي، مناهج البحث العلمي، دط. القاهرة: 1968، دار النهضة العربية، ص5.

6- محمود سليمان ياقوت، النّحو العربي تاريخه – أعلامه – نصوصه – مصادره، دط. مصر: 1994م دار المعرفة الجامعة، ص211.

7- أبو الحسن على بن إسماعيل بن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، تح: عبد الحميد هنداوي ط1. بيروت: 2000 م دار الكتب العلمية، ج2، ص504.

8- معجم اللغة العربية، المعجم الوسيط، ط4. القاهرة: 1425هـ-2004م، مكتبة الشروق الدولية مادة (ح دّ)

9- أبو القاسم الزجاجي، الإيضاح في علل النّحو، تح: مازن المبارك، ط5. بيروت: 1406هـ ص46.

10- أبو البقاء عبد الله بن الحسين، مسائل خلافية في النحو، تح: محمد خير الحلواني، دط. بيروت: 1992م، دار الشروق العربي، ج1، ص45.

11- أبو المظفر منصور بن محمد عبد الجبار السمعاني، قوطع الأدلة في الأصول، تح: محمد حسن إسماعيل الشافعي ط1. بيروت: 1418هـ، دار الكتب العلمية، ج1، ص33.

12- ابن جني، الخصائص، تح: محمد علي النجار، ط3. مصر: 1988م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ج1، ص 13.

13- عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، مقدمة ابن خلدون، دط. بيروت: دت، دار الجيل ص 503-504.

14- الخليل بن أحمد الفراهيدي، كتاب العين، تح: عبد الحميد هنداوي، ط1. لبنان: 1424 هـ- 2003 م، دار الكتب العربية، مادة(أ ص ل).

15- أبو الفضل الدين محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، دط. القاهرة: 1419هـ - 1998م، دار المعارف، مادة: (أ ص ل).

16- محمد مرتضى الحسينى الزبيدي، تاج العروس، تح: مصطفى حجازي، ط1. الكويت: 1431هـ- 1993م، التراث العربي، مادة: أصل.

17- محمد خان، مدخل إلى أصول النحو، دط. الجزائر: دس، دار الهدى للطباعة والتوزيع ص4.

18- حسن خميس الملخ، نظريّة الأصل والفرع في النحو العربي، ط1. الأردن: 2001، دار الشروق للنشر والتوزيع ص75.

19- أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللّغة، تح: عبد السلام محمد هارون دط. القاهرة: 1399هـ- 1979م، دار الفكر للطباعة والنّشر والتوزيع، ج4، مادة (ف ر ع).

20- سعيد بن ناصر الشثري، الأصول والفروع حقيقتها والفرق بينهما والأحكام المتعلقة بهما ط1. الرياض: 1426هـ- 2005م، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، ص189.

21- محمد سمير نجيب اللبدي، معجم المصطلحات النّحوية والصّرفية، ط1. بيروت: 1405هـ- 1958م، مؤسسة الرّسالة، ص171.

22- حسن خميس الملخ، نظريّة الأصل والفرع في النحو العربي، ط1. الأردن: 2001، دار الشروق للنشر والتوزيع ص71.

23- نفسه، ص32.

24- الخليل بن أحمد الفراهيدي، كتاب العين،ج1، ص49.

25- أشرف ماهر محمود النواجى، مصطلحات علم أصول النّحو دراسة وكشف معجمي، دط. القاهرة: 2001 م، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، ص13.

26- نفسه، ص13.

27- ابن جني، الخصائص، تح: محمد علي النجار، ط3. مصر:1988م، الهيئة المصرية العامة للكتاب،ج1، ص13.

28- ابن جني، الخصائص، ج1، ص13.

29 – محمد حامد عثمان، القاموس المبين في اصطلاحات الأصوليين، ط1. الرياض: 1423هـ- 2002م، دار الزاحم للنشر والتوزيع، ص55.

30– عبد الرحمن الحاج صالح، بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، دط. الجزائر: 2007م المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية وحدة الرغاية، ص321.

31– فاضل صالح السامرائي، ابن جني النحوي، دط. بغداد: 1389 هـ– 1969م، دار النذير للطّباعة والنشر والتوزيع، ص187.